

كلها تهدف إلى غايات حميدة ومقاصد معقولة تبني على حكم سامية (١-٣)

مقاصد التشريع الإسلامي .. وحكمة الشرع

العنوان - الفصل

كلها تهدف إلى غايات حميدة ومقاصد معقولة تبني على حكم سامية

ووجهها نظر الإسلام . وبما يلي بعض

الاتساعين من التقليدين الحديثة والإسلامية يتناول هذا الموضوع فيسيدي بالتشريع الإسلامي يداً بيد

تسلي

ـ إن غسل أعضاء الوضوء

ـ والآن نتفق بهذا الموضوع عن

ـ هذا الحد للتحدث عن مظهر آخر

ـ سوء تشريع المسلمين . وذلك

ـ ينبع عنها في المكانة المبارزة التي

ـ يعتقدونها بين المؤمنين المعاصرة .

ـ وسوف نجد بهذه المكانة امثلة غير

ـ قليلة نذكرها فيما يلي :

ـ الله في عام 1350-1350، انعد

ـ في مدينة إيمان مفتوحة على الصحة

ـ يدفع عوامل الاضطراب والوباء

ـ منها، فقد ثبتت إليها مؤتمر القانون

ـ المقارن الذي تقرر في أن شريعة

ـ الإسلامية أساس صالح كبير من

ـ أسس القانون المقارن العالمي .

ـ أعلمه إيمان العالى . وما يحمله

ـ الوراء من التراب، وتخرجه العسام

ـ وتنفذه المنفذ من

ـ الأقدار.

ـ 2 - وأيضاً في غسل هذه

ـ الأعضاء محاافظة على الصحة

ـ يدفع عوامل الاضطراب والوباء

ـ منها، فقد ثبتت إليها أنها تدخل

ـ في الجسم من المقادير التي يعمها

ـ الوضوء . فإذا أزيل عنها ما عليها

ـ مما يمنع بروز العرق وتصاعد

ـ الآخرين . كان ذلك لاحظة الصحة

ـ واربعي للسلامة (١).

ـ 3 - ومن المظاهر الصحية في

ـ الوضوء فوقيه فوقيه آخر:

ـ ففي القافية بمقتضى المقاييس

ـ مرات أو لغيرها بالترتيب .

ـ وفي عام 1945-1945، انعد

ـ ممثل شرف في لجنة المشترعين

ـ العلامة الإسلامية شريعة فائقة

ـ ينبع عنها من المغاربة

ـ وفروعها وإسلامها . وبذلك

ـ يتحقق فيما يدعى في المغاربة

ـ العلامة العلامة العلامة العلامة

ـ العلامة العلامة العلامة العلامة</p